

وإذ توکد أيضاً مقرر اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ٢٥/١ المؤرخ في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٠، والعنوان «البيئة والتنمية»^(٧٧) ،

وإذ تعيّد تأكيد البيان المتعلّق بالتنمية القابلة للإدامه الوارد في المرفق الثاني من مقرّر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ١٥/٢ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٩^(٧٨) ،

١ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، بالتعاون الوثيق مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة ، آخذًا في اعتباره الأجزاء ذات الصلة من مقرّر مجلس التجارة والتنمية (د - ٣٧) والأعمال التي اضطلاع بها المنظمات الدوليّة والمتعلّقة بها في المحافل الأخرى ذات الصلة ، وتمشياً مع قرار الجمعية العامة ٤٤/٤٤ ، الذي أعلنت فيه أن الاهتمامات والاعتبارات البيئية ذات أهمية بالغة في تحقيق التنمية القابلة للإدامه لجميع البلدان ولكنها لا ينبغي أن تكون بمثابة ذريعة لخلق حواجز لا يمرّر لها أمام التجارة ، أن يعد دراسة تحليلية شاملة تقدم إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، في دورتها الثالثة ، عن الحالة الراهنة والاتجاهات المقبّلة فيها يتعلق بالصلة بين القضايا البيئية والتجارة الدولية ، وتعالج في جملة أمور ، الموضوعين التاليين :

(أ) النظر في موضوع التجارة والتنمية ، على ضوء التحليل المطلوب من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في الفقرة ٥ من مقرّر مجلس التجارة والتنمية (د - ٣٧) بشأن مسألة التنمية القابلة للإدامه ، لاسيما تخفيف حدة الفقر والصلة بينه وبين السياسات والآليات في القطاعات المساعدة بيّنًا ، مثل الزراعة والطاقة والصناعة والنقل ، وكذلك بينه وبين السياسات الهيكليّة ذات الصلة ، مثل السياسات المتعلقة بقطاع المشاريع :

(ب) تكييف نظام المعلومات المتعلقة بتدايير الرقابة التجارية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من أجل رصد الأنظمة البيئية من حيث احتمال وجود تدايير هائلة ورصد التدايير غير التعرّيفية التي تؤثر على البيئة ، وذلك وفقاً للفقرة ٦ من مقرّر مجلس التجارة والتنمية (د - ٣٧) :

٢ - تطلب إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية أن يتشاروّر مع الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وأجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها وبرامجهما ذات الصلة في إعداد التقرير المتعلّق بنقل التكنولوجيا والمطلوب في المقرّر

(٧٧) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٤٦ (A/45/46) ، المرفق الأول .

(٧٨) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ (A/44/25) ، المرفق الأول .

الرامي إلى التعجيل باستكشاف وتنمية موارد الطاقة في البلدان النامية الوارد في هذا التقرير :

٣ - توکد من جديد أنه يلزم تدفق كافٍ من الموارد الخارجية لدعم الجهود الوطنية التي تبذلها البلدان النامية التي تعاني من نقص في الطاقة ، وذلك لتمويل استكشافها وتنميّتها لمواردها المحليّة من الطاقة :

٤ - ترحب بعقد الندوات والأعمال المماثلة الأخرى التي دعت إلى الانضباط بها في قرارها ٤٠/٢٠٨ ، وتطلب إلى الدول الأعضاء التي يهمها الأمر أن تقوم ، بالتعاون مع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئتها المناسبة ، بمواصلة استكشاف السبل والوسائل الكفيلة بدعم جهود البلدان النامية في استكشاف موارد الطاقة فيها وتنميّتها :

٥ - توکد الحاجة إلى اتخاذ تدابير شاملة ، وطنية وثنائية ومتعددة الأطراف ، ولاسيما فيما يتعلق بالتمويل والاستثمار والتكنولوجيا ، فضلًا عن تدريب الموظفين التقنيين الوطنيين ، للتعجيل باستكشاف موارد الطاقة وتنميّتها في البلدان النامية ، بما في ذلك مصادر الطاقة الجديدة والمتعددة :

٦ - توکد أيضًا الحاجة إلى مراعاة الشواغل البيئية والإنسانية حيث إنها تتطبق على جميع البلدان وفقاً لقدرات كل منها ومسؤوليتها فيما يتعلق بانحطاط البيئة العالمية :

٧ - توکد كذلك أهمية وضع استراتيجيات متكاملة للطاقة وضرورة المحافظة الشاملة على موارد الطاقة وإدارتها بكفاءة في البلدان المقدمة النمو والبلدان النامية ، مع مراعاة الاتجاهات في أسواق الطاقة :

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً شاملاً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٢ .

الجلسة العامة
٦١
كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠

٤٥/٢١٠ - البيئة والتجارة الدولية

إن الجمعية العامة ، إذ تعيّد تأكيد قرارها ٤٤/٢٢٨ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ،

وإذ توکد مقرّر مجلس التجارة والتنمية (د - ٣٧) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٠ ، والعنوان «مساهمة الأونكتاد ، في نطاق ولايته ، في التنمية القابلة للإدامه»^(٥٩) ،

٧ - تدعى الأمين العام للأمم المتحدة إلى توجيه دعوات إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة والمراسلين ، وذلك وفقاً للممارسة المتبعة للجمعية العامة ؛

٨ - تعرب عن تقديرها للحكومات التي أسهمت في صندوق التبرعات المؤثر للأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية وتدعو الحكومات إلى التبرع للصندوق بصورة عاجلة وبسخاء ، كي يساعد تشغيل الصندوق على تحكيم البلدان النامية ، ولاسيما أقلها نمواً ، من المشاركة مشاركة كاملة وفعالة في المؤتمر وفي عمله التحضيري ، وفقاً للفقرة ١٥ من الفرع الثاني من القرار ٢٢٨/٤٤ :

٩ - تدعو برنامج الأمم المتحدة للبيئة وسائر أجهزة ومؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة إلى مواصلة دعمها الكامل للعملية التحضيرية للمؤتمر ومساعدة الأمين العام المؤثر للأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في تنفيذ برنامج العمل ، طبقاً للقرار ٢٢٨/٤٤ :

١٠ - تطلب إلى أجهزة ومؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة أن تقدم تعاونها الكامل إلى البلدان النامية لضمان القيام بتحضيرات ملائمة للدورات القادمة للجنة التحضيرية ، وخاصة في جميع النواحي المتعلقة بالروابط بين البيئة والتنمية ، بما في ذلك تحديد تدابير وإجراءات ملموسة تكفل معاملة هذه القضايا بشكل متوازن ومتكملاً ؛

١١ - تؤيد مقرر اللجنة التحضيرية ٧/١ المؤرخ في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ بشأن موعدى الدورتين الثانية والثالثة للجنة التحضيرية^(٨١) :

١٢ - تطلب إلى الأمين العام المؤثر للأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية أن يكفل تقديم التقارير التي طلبتها اللجنة التحضيرية في دورتها الأولى إلى دورتيها الثانية والثالثة في الوقت المناسب ؛

١٣ - تحيط علمًا بأحكام مقرر اللجنة التحضيرية ١/١ المؤرخ في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٠^(٨٢) ، وتأذن للجنة التحضيرية ، مع عدم المساس بأحكام القرار ٢٢٨/٤٤ ، بالاستمرار ، لأغراض العملية التحضيرية ، في استخدام الترتيبات المؤقتة المتفق عليها في ذلك المقرر بشأن اشتراك المنظمات غير الحكومية في العملية التحضيرية ؛

١٤ - تكرر التأكيد على وجوب قيام اللجنة التحضيرية باستعراض وتقييم عمليات التفاوض الجارية في ميدان البيئة ، وتدعو المحافل التي تجرى فيها عمليات التفاوض هذه إلى تقديم تقارير بانتظام عن أنشطتها إلى اللجنة التحضيرية ، في

٨/١ المؤرخ في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ الذي اعتمدته اللجنة التحضيرية المؤثر للأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في دورتها الموضوعية الأولى ، لتقديمه إلى الدورة الثالثة للجنة التحضيرية ، بما في ذلك دراسة العقبات القائمة من كل من جانبي الاستيراد والتصدير التي تعيق نقل التكنولوجيا السليمة بينها .

الجلسة العامة ٧٦

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢١١/٤٥ - مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية

بان الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى تقرير اللجنة التحضيرية المؤثر للأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية عن أعمال دورتها التنظيمية ، المعقودة في نيويورك في الفترة من ٥ إلى ١٦ آذار/مارس ١٩٩٠^(٧٩) ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة التحضيرية عن أعمال دورتها الأولى ، المعقودة في نيروبي في الفترة من ٦ إلى ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٠^(٨٠) ،

١ - تعيد تأكيد قرارها ٢٢٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ؛

٢ - توكل وجود ترابط أساسى بين البيئة والتنمية وتكملة التأكيد على ضرورة دمج بُعدى التنمية والبيئة خلال عملية التحضير للمؤتمر بكاملها وأثناء انعقاده والحفاظ على التوازن بينها ، وضرورة الدمج الكامل للقضايا الشاملة لعدة قطاعات في ذلك العمل ؛

٣ - تؤيد المقررات الواردة في تقرير اللجنة التحضيرية المؤثر للأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية عن أعمال دورتها التنظيمية^(٧٩) ؛

٤ - تحيط علمًا بتقرير اللجنة التحضيرية عن أعمال دورتها الأولى وتويد ما يرد به من مقررات^(٨١) ؛

٥ - تقرر أن يعقد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو ، البرازيل ، في الفترة من ١ إلى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ؛

٦ - تحدث على أن يكون التمثيل في المؤتمر على مستوى رؤساء الدول أو الحكومات ؛

(٧٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٤٨ (A/44/48) .

(٨٠) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والأربعين ، الملحق رقم ٤٦ (A/45/46) .

(٨١) المرجع نفسه ، المرفق الأول .